

يعني اذا هلك هالدا وخلف معتقته لا علم له المالك له
 او الباطل بعد اليوم اذا وجد صاحب فرض كما تقدم في قوله
 ولعلمي ورتب المال كله لا ويجعل كما يقع في ذلك الولد
 قوله وفرضه صاحب النسب ثم المعنوية بيت المال لم
 يزل له عامه وما عتاقه عليه بيت المال رتب المال كله او البا
 في بعد العرف **قوله** ولا يرث به بعد دعوى طارح صونها
 هلك هالك وخلفه اما زوجة بالمسئلة ما قلنا عشر لوجود اليرث
 للزوجة والثالث للاب والزوج ثلثة وللأم اربعة وثقب خمسة لانه
 على ذوق السهول ولا يزوج لثوب الارواح بالكون لبيت المال
 او كرت **قوله** وبيت يرمي بعصوة الاب ثم الجرد
مع بنت او **سكن** صورتها هلك هالك وخلفه ابا او جده او بنتا
 والمسئلة من ستة لبيت النسب ثلثة وللجد اولا بثلثة واما
 بالعرف واثير بالتعصيب واذا كان احد هالما مع بتتير احد واحد
 وضا وواحد تعصبا **قوله** كما راع الخلام جرت النسب من
 والبلد تعصبا اذ العود اوفى بهم مع مرتبسا وبه وادخلت الطارق
 زوج ادم او زوج معتوق **قوله** وورثت من غير بالافور وان
انفوي المسلم **قوله** او بنت اخيت يعنى الاضرب اذ عود على
 ابنته غلما واولادها بنتا والكبرى ام الصغرى واخنتها والعقوى
 بنت الكبرى واخنتها واذا هلك الصغرى ورثتها الكبرى
 بالا مرمية واذا هلكت الكبرى رثتها العقبى باليسوة والمرك
 جلال قوم هو الخابسوف **قوله** ومال الخنابى لو فان

الكافي لكان اشتما **قوله** التي احتزرت من الفرجان ماله لسيده فو
 له المقوقه للبيبة احتزرت من الفرجان حشمه مسبوغ باب الفهاد
 لا هاد بينه من كونه ايم من يجمع معه في بيته واحدة **قوله**
والاصول اثنا واربعه وثما فيه وثلثة وستة **قوله**
 الاصل الخمسة عند ان ادم كافر واقتداع من غير متلبا وبين
 في النسخ كالثالث مع الثلث او احد هالما مع المسدس واملان
 اختلعت العرايض في ادم من غير اخي جواليه لشار **قوله** **والثنا**
عشر **والاربعه** **وعشرون** كما يلزم في قوله واليرع والثالث **قوله**
والنصف من ثمن مثاله هلك هالك وخلفت زوجا وان الزوج
 له النصف كما تقدم في قوله من النصف الزوج لولا المسئلة من
 اثير نصفها واما للزوج واليرع **قوله** هلك هالك وخلفه زوجة
 كما مر في قوله واليرع الزوجه واكثر مع عدم اليرع **قوله**
والثمن من ثمانية كما مر في قوله واليرع لها اوله يرمي في حرمه **قوله**
والثالث من ثلثة مثاله هلك هالك ونزل اخوه ادم واما بلاهما
 كما مر في قوله والثالث للادم وولد اها واكثر وخلف من بيت الخليلي
 كما مر في قوله ولتعددهم الثلثان **قوله** **والسدس من خمسة** صو
 رتها هلك هالك وخلفه اخاله او اوما مع ولدا ووجد اخلدا واقت
 اذ مع الشقيقة او بنت ادم مع بنت الصلبي او جدته كما مررت
 انا شاركة لتخلو على النولى بمقتضى فقيه مواضعها **قوله**
واليرع والثالث او **السدس من ثمن** عشر ايم التي يرع مع الثلث
 او **السدس** مثالا ولم زوجته واما الثلثان زوجة واخاله **قوله**

الكلام